State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

٥ فبراير ٢٠١٤

إدارة التوثيق والمعلومات	
الفصل التشريعي	١٤
دور الإنعقاد	٢
رقم الوثيقة	٣٥٠

السيد/ رئيس مجلس الأمة

المحترم

تحيـة طيبـة وبعـــد ،،،

أتقــدم بــالاقتراح بقــانون المرفــق بشــأن تحديــد إقامــة الوافــدين ، مشــفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحيـــــة ،،،

مقدم الاقـتراح

عبدالله إبراهيم التميمي

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على الأعضاء

اقتـــراح بقانـــون
بشأن تحديد إقامة الوافدين

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم الأميري رقم (١٧) لسنة ١٩٥٩ بشأن إقامة الأجانب والقوانين المعدلة له،
- وعلى قانون غرفة تجارة الكويت الصادر في سنة ١٩٥٩،
- وعلى القانون رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون الجزاء والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٣٦) لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم الوكالات التجارية،
- وعلى المرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٨) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٣ بشأن الموافقة على الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين دول مجلس التعاون،
- وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠١٠ في شأن العمل في القطاع الأهلي والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٢ بشأن إصدار قانون الشركات والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

مادة (١)

تحدد الإقامة في دولة الكويت للأجانب من أصحاب التخصصات المتدنية والمتوسطة بخمس سنوات فقط ولا يجوز تجديدها تحت أي ظرف.

مادة (٢)

يرتبط هذا القانون بأعداد جالية كل بلد ، بحيث لا يتعدى عدد المقيمين من ذات الجنسية نسبة (١٠%) من أعداد المواطنين.

مادة (٣)

يستثنى من أحكام هذا القانون أزواج وأبناء المواطنات الكويتيات المتزوجات من غير الكويتيين.

مادة (٤)

يسري هذا القانون على الجنسيات العربية والأجنبية كافة باستثناء مواطني دول مجلس التعاون الخليجي ومواطني دول الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية.

مادة (٥)

يستثنى من أحكام هذا القانون المستشارون المعارون من القضاء والمستشارون العاملون في الديوان الأميري ومجلس الوزراء والأطباء من أصحاب التخصصات النادرة وأساتذة الجامعات والحاصلين على تقارير عليا من جامعات معترف بها من قبل وزارة التعليم العالي.

مادة (٦)

وفقاً لأحكام هذا القانون لا يحق لجميع المقيمين من الجنسين الذين يحصلون على إقامة الخمس سنوات اصطحاب أسرهم أو الحصول على تأشيرات زيارة بجميع أنواعها لأسرهم ولأقاربهم.

مادة (٧)

تلغى إقامة الوافدين الذين تجاوزوا المدة المذكورة وفقا للقوانين السابقة بعد ثلاثة أشهر من تطبيق أحكام هذا القانون.

مادة (٨)

يحظر على الجهات الحكومية والمؤسسات الخاصة وما في حكمها توظيف وافدين لا تنطبق عليهم أحكام القانون المذكور.

مادة (٩)

يتم اعتماد أحدث النظم الأمنية الحديثة (بصمة العين ، بصمة اليد) للتحقق من شخصيات طالبي الإقامة لمنع تغيير جوازات السفر من قبل الوافدين.

مادة (١٠)

تعاقب الجهات والمؤسسات الخاصة وما في حكمها الذين يخالفون أحكام هذا القانون بالحبس سنتين والغرامة (١٠) آلاف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين ويجوز معاقبة المتسبب من الجهات المذكورة سالفاً إدارياً.

مادة (١١)

تتحمل الجهة أو المؤسسة أو الأشخاص الذين قاموا بمخالفة أحكام هذا القانون تكاليف أبعاد الوافد الذي حصل بطرق غير مشروعة على تأشيرة الدخول أو الإقامة في البلاد.

مادة (١٢)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

مادة (١٣)

يصدر الوزير المختص اللائحة التنفيذية اللازمة لتنفيذ هذا القانون.

مادة (١٤)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بشأن تحديد إقامة الوافدين

تواجه البلاد العديد من المعضلات في قضايا توظيف الخريجين الكويتيين الذين باتت لديهم بطالة كبيرة ، كما تتعرض الخدمات العامة للدولة للاستخدام المفرط وأبرزها الصحية والتعليمية والإسكانية والتي باتت مشكلة تؤرق الشباب المقبل على الحياة بسبب ارتفاع أسعار الإيجار والسكن ، وعدم قدرة الجهات على تطوير الخدمات بشكل سريع يناسب أعداد المقيمين وذويهم وبما أن البلاد تحتاج دائما إلى الأيدي العاملة من مختلف التخصصات من الكفاءات الحاصلة على التدريب المتطور.

وفقا لأحدث وسائل التعليم لتطوير العمل في كافة الجهات الرسمية والأهلية ، وبما أن منح تأشيرات الدخول وقانون الإقامة للبلاد يشوبهما عدم إحكام الرقابة وقدم التشريعات التي وضعت ابتداء بعد سنوات طويلة ، بشكل لا يناسب البنى التحتية للبلاد ، كما يوجد العديد ممن تجاوزت إقامتهم عشرات السنين الأمر الذي يشكل عبئا على الأجهزة الحكومية والخاصة وقدراتهم على التطوير.

ومع تزايد عدد الوافدين بشكل غير طبيعي ، حيث بلغت أعدادهم ضعفي عدد المواطنين مما يساهم في العديد من المشاكل الأمنية والاجتماعية والاقتصادية ، فقد ارتأيت تقديم هذا القانون للحد من ظاهرة الاستيطان الدائم من قبل الوافدين في البلاد ، وحتى لا تكون الكويت موطنا دائما للهجرات وقد يترتب على ذلك الكثير من القضايا القانونية وفقا لبعض القوانين الدولية التي تتيح للأجانب حق المطالبة بجنسية الدولة مما يتعارض مع بنية التشريعات الكويتية.